

الذخيرة

فأراد تأخير حتى يحج من عامه قال مالك لا يؤخره لقوله تعالى فلا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله البقرة الحكم التاسع صفة ذبحها في الكتاب تنحر البدن قياما قال ابن القاسم فإن أمتنعت جاز أن تعقل لقوله تعالى فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها الحج أي سقطت وفي البخاري نحر بيده سبع بدن قياما وتنحر الإبل ولا تذبح بعد النحر للحديث المتقدم ولأنه أقرب لزهوق روحها وإِ تعالَى كتب الإحسان على كل شيء والبقر تذبح ولا تنحر بعد الذبح لقوله تعالى إن إِ يأمركم أن تذبحوا بقرة البقرة قال سند والعقل ربط يديها مثنية ذراعها إلى عضدها لأن في حديث جابر كان هو أصحابه ينحرون البدن معقولة اليسرى قائمة قال مالك وتصف أيديها بالقيود لقوله تعالى فاذكروا اسم إِ عليها صواف الحج قال مالك ولو تفرقت بعد النحر إلا أن يخاف انقلابها فينحرها بركة أحب إلي من تفرقها ويمسكها رجلان رجل من كل ناحية وهي قائمة مصفوفة أحسن من نحرها بركة وفي الكتاب تكره النيابة في الزكاة لأن مباشرة القرب أفضل وكذلك كان يفعل فأن استناب أجزاءه إلا في غير المسلم لأنه ليس من أهل القرب وفي أبي داود قال علي رضي إِ عنه نحر بيده ثلاثين بدنة وأمرني فنحرت سائرهما ويقول من ذبح بسم إِ وإِ أكبر اللهم تقبل من فلان فإن لم يقل وسمى إِ تعالَى أجزاء لقوله تعالَى ويذكروا اسم إِ في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام الحج قال